

الاحرام ويقرأ الفاتحة بعد الترم عند السافعي
 واحمد وقال ابو حنيفة ومالك لا يقرأ فيها
 شيئاً من القرآن ويسلم تسليماً عند الثلاثة وقال
 احمد واحدة عن يمينه والصلاة على الغائب صحيحة
 عند السافعي واحمد ولا تكبر الصلاة عليه ليلاً
 بالانفاق وقال الحسن بكروه اذا وجد بعض ميت
 غسل وصلى عليه عند السافعي ومالك وقال
 ابو حنيفة واحمد ان وجد الكبره صلى عليه والا فلا
 ومن قتل نفسه يصلى عليه بالانفاق واختلفوا
 هل يصلى عليه الامام قال ابو حنيفة والسافعي
 يصلى عليه وقال مالك من قتل نفسه او قتل
 في حد لا يصلى عليه الامام وقال احمد لا يصلى
 الامام الا على الغائب والاصل في قاتل نفسه وقال
 الزهري من قتل في رجم او فصاص لا يصلى عليه
 وكره عمر بن عبد العزيز الصلاة على من قتل نفسه
 وقال الاوزاعي لا يصلى على ولد الزنا وقال الحسن
 لا يصلى على النفسا والمقتول من اهل العدل في قتال
 البغاة غير شهيد فيغسل ويصلى عليه عند السافعي
 ومالك وقال ابو حنيفة هو شهيد لا يغسل
 ولا يصلى عليه وعن احمد روايان ومن قتل من
 اهل البغي حال الحرب غسل وصلى عليه عند الثلاثة
 وقال ابو حنيفة لا ومن قتل في غير حرب غسل
 وصلى عليه عند الثلاثة وقال ابو حنيفة ان قتل

مجددة

بمجددة لم يغسل وان قتل بمقتل غسل وصلى عليه
 ومن مات غير مخنوق لا يختن بل يترك على حاله
 وهل يجوز تقليم اظفار الميت والاخذ من شاربه
 ان طال قال السافعي واحمد يجوز وقال ابو
 حنيفة ومالك لا يجوز بل قال مالك يعذر
 فاعله والمحل بين العمودين افضل عند السافعي
 من الترسيع وقال النخعي للمحل بين العمودين مكروه
 وقال ابو حنيفة واحمد الترسيع افضل والمشي
 خلفها افضل وقال الثوري يمشی الراكب خلفها
 والماشي حيث شاء والميت في البحر ولم يكن يقربه
 ساحل يجعل بين لوحين ويلقى في البحر **فصل**
في الدفن اذا دفن الميت لم يحضر حفر قبره له في آخر
 الا لضيق الارض بعد ان يبلى ولا يستحب الدفن
 في النابوت ويوضع راس الميت عند رجل القبر
 ويسلم برفق عند الثلاثة وقال ابو حنيفة
 يوضع على حافة القبر مما يلي القبلة غير يرتك
 الى الظهري معبراً والسنة في القبر التسطير عند
 السافعي وقال الثلاثة التسين اولى ولا تكبره
 دخول المقبرة بالنهار عند الثلاثة وقال احمد
 مكروه والتغزيب سنة قبل الدفن عند ابو حنيفة
 وقال الثلاثة قبله وبعده الى ثلاثه ايام
 وقال الثوري لا تغزيبه والحلوس للتغزيب مكروه
 عند الثلاثة وقال ابو حنيفة لا كراهة والسدا